

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٨٤٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٣٥٧ لسنة ٢٠٢٢ بإنشاء فرع توثيق مكتب بريد كفر طهرمس فيما تضمنه من مباشرة الفرع لأعماله يومى الإثنين والثلاثاء فقط من كل أسبوع ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٨/٧/٢٠٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تكون أيام العمل بفرع توثيق بريد كفر طهرمس ، التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ، خمسة أيام فى الأسبوع من الأحد إلى الخميس .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٨/٧/٢٠٢٤

صدر فى ٢١/٧/٢٠٢٤

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى